

الرقم: ١٦٩ / ٢٣ / ش ق

إلى محافظة

إشارة إلى القرار رقم ٩٠ / تاريخ ٢٠٢٥ / ٦ / ٢٨ الصادر عن الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية الذي ينص في بعض مواده على مايلي :

المادة / ٢ / تتولى دائرة المسالخ في مديرية حماية المستهلك للإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك المهام التالية:

أ - الإشراف على شعب المسالخ الفنية في مديريات التجارة الداخلية وحماية المستهلك في المحافظات وخصوصاً فيما يتعلق باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لضمان سلامة اللحوم ووصولها صالحة للمواطن المعاينة قبل الذبح وبعده الدمج متابعة الجاهزية الفنية للمسلخ النظافة العامة للمسلخ وأدواته متابعة إجراءات الترحيل ودفن ما تبقى من الحيوانات المذبوحة ونقل الذبائح وتوزيعها

المادة / ٤ / تتقل ملكية المسالخ العامة (عقارات منشآت تجهيزات - آلات ٠٠٠ الخ) في كل محافظة إلى وزارة الاقتصاد والصناعة الإدارة العامة للتجارة الداخلية بحماية المستهلك وتلتزم كل محافظة معنية بالتنسيق مع الوزارة المذكورة بإتمام إجراءات نقل الملكية وفق القوانين والأنظمة النافذة

المرجو الاطلاع وموافاتنا بكافة الوثائق والمستندات والمخططات وطلبات الترخيص اللازمة لإنشاء المسالخ وأية وثائق أخرى يتعين الحصول عليها وفق القوانين والأنظمة النافذة لديهم قبل انتقال ملكية هذه المسالخ إلى وزارة الاقتصاد والصناعة - الإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك وذلك لتمكين وزارة الاقتصاد والصناعة من الاطلاع والعمل فيها وفق القوانين والأنظمة النافذة وبما يحافظ على سلامة الغذاء والصحة العامة

الرقم: ٥٨٠ / ١٠ / ٥

التاريخ: ١٦ / ٩ / ٢٠٢٥

كافة الوحدات الإدارية

مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك بحمص

مديرية زراعة حمص

للاطلاع وموافاتنا بالمطلوب وفق كتاب وزارة الإدارة المحلية والبيئة بالسرعة الكلية .

عضو المكتب التنفيذي لقطاع التجارة الداخلية

م. عمار داغستاني

م. عمار داغستاني